

الإشتراطات
البلدية والفنية
للورش المهنية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس المحتويات

<u>رقم الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
1	مقدمة
2	1- تعريف
3	2- أهداف ومجالات التطبيق
4	3- أنواع واشتراطات الورش المهنية
4	1-3 مراكز خدمة السيارات
4	2-3 مراكز الصيانة المتخصصة
11	3-3 محلات خدمات الإطارات
13	4-3 الورش الصناعية
17	5-3 الورش الفنية الخفيفة
19	4- إجراءات واشتراطات الترخيص
19	1-4 رخصة الإنشاء
25	2-4 رخصة التشغيل

مقدمة

شهدت المملكة خلال السنوات الماضية زيادة هائلة في أعداد السيارات والحافلات ووسائل النقل بجميع أنواعها نتيجة للازدهار الذي تعيشه بلادنا في شتى النواحي ، وتبعاً لذلك ظهرت الحاجة الماسة إلى إقامة المزيد من الورش المهنية بأنواعها المختلفة واقتبل المستثمرون على الدخول في هذا النوع من الأنشطة الحيوية ، ولذا كان لزاماً أن تكون هناك ضوابط ومعايير يجب مراعاتها واشتراطات ومتطلبات يجب توافرها قبل الموافقة على الترخيص بإقامة مثل هذه المشروعات وذلك للمساعدة على التأكد من المستوى الفني لمنشآت الورش المهنية ومدى تحقيقها لمتطلبات المواطن وسلامته .

ولما كان هذا المفهوم يشكل احد جوانب مهام الوزارة تجاه الوطن والمواطن في سبيل تحقيق الراحة والسلامة للجميع ، قامت الوزارة بإعداد هذا الكتيب " الاشتراطات البلدية والفنية للورش المهنية " والذي لم يقتصر على الورش الخاصة بصيانة وإصلاح السيارات وإنما شمل أيضاً الاشتراطات الخاصة بالورش الصناعية والورش الفنية الخفيفة ، آمليين أن يساعد ذلك الأمانات والبلديات على أداء مهامها ببسر وسهولة عند دراسة وإصدار التراخيص المطلوبة للورش المهنية وكذلك لاحاطة المواطن والمستثمر علماً بالاشتراطات والمتطلبات للأخذ بها عند التخطيط لإقامة مثل هذه المشاريع .

والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل .

وزير الشؤون البلدية والقروية

متعب بن عبد العزيز

الورش المهنية هي جميع الورش ومراكز الخدمات والمحلات التي تدخل في نطاق الأقسام الأربعة الرئيسية الآتية:

- أ- مراكز خدمة السيارات.. وهي المراكز التي تضم عدد من الورش المنفصلة تشمل كافة خدمات الصيانة المتعلقة بالسيارات ، مثل ورش ميكانيكا سيارات ، ورش كهرباء سيارات ، ورش سمكرة ودهان ، ورش ردياتيرات... الخ
- ب- مراكز الصيانة المتخصصة .. وهي مركز واحد (ورشه كبيرة) مستقل ومغلق يتم بداخله كافة أعمال الصيانة والإصلاح للسيارات (فيما عدا أعمال السمكرة) مثال ذلك مراكز الصيانة التابعة لوكالات السيارات.
- ج- الورش الصناعية.. وهي الورش التي تعمل في مجالات التصنيع والتجميع والتركيب لمنتجات معينة مثل ورش أعمال النجارة وتصنيع الأثاث وورش الحدادة والألومنيوم وصناعة الأواني الفخارية وورش السمكرة وبوية السيارات وورش ميكانيكا المعدات الثقيلة.
- د- الورش الخفيفة .. وهي الورش المنفصلة التي يغلب علي طبيعتها عملها الصيانة والإصلاح والتركيب لأجزاء وأجهزة منفصلة مثل ورش الديكورات وورش الإعلانات ومحلات تركيب زجاج السيارات وورش تنجيد وتركيب فرش السيارات ومحلات بيع وإصلاح إطارات السيارات .

-2 أهداف ومجالات التطبيق :

نظراً لحاجة سكان المدن وبالذات المدن الكبيرة إلي وجود أنواع معينة من الورش داخل المدينة مثل ورش خدمة وصيانة السيارات والورش الإنتاجية الصغيرة وذلك للتغلب على مشكلة تمركز هذه الخدمات في المناطق الصناعية ولتوفير أنواع من الخدمات قد تكون ملحة لسكان المدن دون الحاجة للذهاب للمناطق الصناعية المتواجدة علي أطراف هذه المدن.. جاءت ضرورة قيام وزارة الشؤون البلدية والقروية بإعداد هذه الاشتراطات لتطبق علي هذا النوع من الورش عند الترخيص بإقامتها. وتهدف هذه الدراسة إلي إيضاح الحد الأدنى من المتطلبات الأساسية للترخيص بفتح الورش المهنية وتسهيل عمل الجهات المختصة بالأمانات والبلديات في إنهاء إجراءات الدراسة والترخيص لهذه الورش علي أسس علمية سليمة يتم التقيد بها في جميع مراحل إجراءات ومتطلبات الدراسة والترخيص.. كما تهدف هذه الدراسة إلي مساعدة المواطنين الراغبين في الاستثمار في مثل هذه المشروعات على الإلمام بالحد الأدنى من الاشتراطات البلدية والمتطلبات الفنية المطلوب توافرها قبل التقدم بطلب الترخيص لإقامة مثل هذا النوع من الورش.

وتستثنى المشاريع القائمة قبل صدور هذه الاشتراطات من بعض اشتراطات الموقع مثل المساحة والارتدادات شريطة ألا يؤثر ذلك على السلامة العامة مهما كان ، وتعطى مهله لمدة سنتين لتصحيح أوضاعها وفق هذه الاشتراطات قدر الامكان .

3- أنواع واشتراطات الورش المهنية:

1-3 مراكز خدمة السيارات

تكون طبقا لاشتراطات مراكز خدمة السيارات الواردة بلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم الصادرة بالقرار الوزاري رقم 52834 / 4 / وف .. في
1422/10/22هـ

2-3 مراكز الصيانة المتخصصة:

1-2-3 اشتراطات الموقع:

1-1-2-3 الموقع:

أ- أن يكون الموقع علي شارعين زاوية أحدهما تجاري لا يقل عرضه عن (30 م)
ثلاثين متر.

ب- ألا يزيد عمق الأرض عن قطعتين معتمدين وأن تكون المداخل والمخارج جهة
الشوارع التجارية فقط مع عمل أسوار بارتفاع (4) متر جهة المجاورين وكذلك جهة
الشوارع الفرعية.

ج- ألا يقل طول ضلع الأرض علي الشارع التجاري عن (30 م) ثلاثين متر.

د-ألا يقل بعد الموقع عن مراكز الخدمات المتخصصة والورش المركزية أو محطات الوقود عن ما يلي:

- (500 م) خمسمائة متر في نفس الاتجاه.
- (500 م) خمسمائة متر في الاتجاه المقابل في حالة عدم وجود جزيرة وسطية في الشارع التجاري .
- (150 م) مائة وخمسون متر في الاتجاه المقابل في حالة وجود جزيرة وسطية في الشارع التجاري .

3-2-1-2 الحد الأدنى للمساحة:

لا تقل المساحة عن (1800 م²) الف وثمانمائة متر مربع.

3-1-2-3 مواقف السيارات:

توفير مواقف للسيارات بواقع (موقف / 100 م²) من المساحة الإجمالية للمبنى.

3-1-2-4 الارتدادات والمياني:

- أ- لا يقل الارتداد عن (6 م) ستة أمتار على الشوارع التجارية.
- ب- لا يقل الارتداد على الشوارع الفرعية عن خمس عرض الشارع وبحد أدنى(3 م) ثلاثة أمتار.

- ج- لا يقل الارتداد جهة المجاورين الجانبيين عن (3 م) ثلاثة أمتار وعن المجاورين الخلفيين عن (8 م) ثمانية أمتار.
- د- تهيئة الارتدادات جهة الشوارع التجارية كمواقف للسيارات.
- هـ- الارتفاع المسموح به دور واحد (أرضي فقط) مع إمكانية عمل ميزانين في مكاتب الإدارة ولا تزيد نسبة البناء عن 40 % من مساحة الأرض

2-2-3 اشتراطات عامة:

- أ - التأكد من سلامة حركة المرور داخل المركز مع توضيح اتجاهات السير والمداخل والمخارج.
- ب - أن يكون الدخول والخروج من خلال الشارع التجاري فقط ولا يسمح بأي مداخل أو مخارج علي الشوارع الفرعية.
- ج- إحاطة المركز بسور مصمت لا يقل ارتفاعه عن (3) ثلاثة أمتار جهة الشوارع الخلفية.
- د - لا يسمح بوقوف السيارات التي ترتاد المركز والتي تستفيد من خدماته من جهة الشوارع الخلفية.
- هـ- استخدام الجزء المغلق فقط في أعمال الصيانة ولا يسمح بإجراء أي من عمال صيانة للسيارات خارجه .
- و- يحظر سكن العمال أو غيرهم أو مزاوله أية أنشطة أخرى غير المرخص بها داخل المركز.

- ز - إجراء صيانة دورية لجميع الأجهزة والمعدات والتركيبات الكهربائية الموجودة بالمركز وفقاً لتعليمات الصيانة المعدة من قبل الجهات الصانعة. كما يجب إجراء صيانة دورية لجميع مرافق المركز بما فيها دورات المياه والأرضيات والدهانات واللوحات الإرشادية وأجهزة ومعدات الأمن والسلامة.

3-2-3 الاشتراطات الفنية

- أ- التقيد بالاشتراطات المعمارية والإنشائية والكهربائية والصحية والميكانيكية الواردة في المعايير التصميمية لمحطات الوقود بلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم
- ب- تغطية جميع حوائط المباني بمواد غير قابلة لامتصاص الزيوت وسهلة التنظيف.
- ج- أن تكون واجهات المركز متناسقة مع المباني المجاورة .
- د- أن تكون الحوائط جهة الجوار مصمتة ولا يسمح بعمل أي فتحات فيها.
- هـ- أن تكون هياكل الورشة المركزية علي قوائم خرسانية أو قطاعات معدنية مكسية ومطلية بنفس اللون.
- و- أن تكون أرضيات ورشة السيارات من الترابيع الخرسانية 2×2 متر ومسلحة تسليح خفيف مع عمل فواصل بينها أو من أي مادة أخرى مناسبة.
- ز- أن تكون الأرضيات ذات ميول مناسبة في اتجاه نقاط الصرف لتصريف المياه أو أية سوائل أخرى تؤدي إلي المصارف المحلية أو مصارف شبكة الصرف الصحي من

خلال مصائد الشحوم وغرف الترسيب والتصفية من الزيوت التي يجب أن تكون نقاط التصريف داخل المركز مزوده بها.

ح- جميع التمديدات الأرضية يجب أن تكون داخل مواسير مقاومة لتسرب المياه والمحروقات مع مراعاة الاشتراطات الكهربائية الأخرى.

ط- توفير خزان أرضي لتجميع الزيوت التالفة وغير موصل بالشبكة الأرضية للمصرف الصحي.

ى- الالتزام بتعليمات الأمن والسلامة طبقاً لاشتراطات الدفاع المدني.

4-2-3 الإشتراطات التصميمية:

- أ- يراعي عند إعداد التصاميم الخاصة بمراكز الصيانة المتخصصة أن يكون المشروع ذو طابع معماري متميز وأن تكون جميع المواد المستخدمة مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أحد المواصفات العالمية المعمول بها.
- ب- العناصر المطلوب توافرها داخل مراكز الصيانة المتخصصة:
- 1- مكتب استقبال
 - 2- مصلي (إذا كان اقرب مسجد يبعد أكثر من 200 م)
 - 3- مكتب إدارة
 - 4- مستودع قطع الغيار
 - 5- غرفة الحارس
 - 6- منطقة الورشة المركزية
 - 7- منطقة الخدمات
- ج- فصل عناصر المركز عن منطقة الورشة المركزية بطريقة تمنع وصول الغازات أو عوادم السيارات من الورشة إلى هذه العناصر.
- د- تقديم دراسة للموقع العام يوضح عليها المداخل والمخارج وتنسيق الموقع بما يضيف جانب جمالي علي الشوارع المحيطة مع مراعاة تصريف المياه داخل الموقع إلي خزان خاص.

هـ- تحديد مكان اللوحات الإرشادية علي المخططات المقدمة بطلب رخصة البناء على أن يتم التنسيق مع الجهات المختصة بالبلدية لإتمام ذلك.

و- ألا تزيد نسبة البناء عن 40% من مساحة الأرض ولا يزيد الارتفاع عن (7 م) بما فيها الميزانين إن وجد.

5-2-3 الاشتراطات الكهربائية

طبقا للاشتراطات الكهربائية الواردة بلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم.

6-2-3 اشتراطات السلامة

طبقا لاشتراطات السلامة الواردة بلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم .

7-2-3 الإشراف على التنفيذ

طبقا لاشتراطات الإشراف على التنفيذ الواردة بلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم .

3-3 اشتراطات محلات خدمات الإطارات

1-3-3 الموقع

- أ- أن يكون الموقع على شارع تجاري .
- ب- أن يكون الموقع ضمن بناء مقاوم للحريق ومرخص له بالاستخدام التجاري .

2-3-3 الحد الأدنى للمساحة

لا تقل مساحة المحل عن (50 م²) خمسين متر مربع، ولا يقل طول الواجهة على الشارع الرئيسي عن (6 م) ستة أمتار .

3-3-3 مواقف السيارات

توفير عدد لا يقل عن ثلاث مواقف للسيارات في الارتداد الأمامي للمحل

4-3-3 الارتدادات والمباني

- أ- تكون الارتدادات طبقا لنظام البناء المعمول به في المنطقة وبحيث لا يقل الارتداد الأمامي عن (6 م) ستة أمتار .
- ب- لا يسمح بأكثر من دور واحد (ارضي فقط)

1. الالتزام بتعليمات السلامة طبقا لاشتراطات الدفاع المدني.
2. توفير ضاغط للهواء ويراعى عندما لا يكون خرطوم الضاغط من النوع لذي يعود إلى وضعه آليا فيجب لفه وإعادته إلى مكانه بعد الاستخدام .
3. توفير مقياس ضغط لقياس ضغط الهواء بالإطارات يكون في حالة فنية جيدة
4. توافر المعدات الميكانيكية اللازمة لإصلاح الإطارات على أن تكون في حالة فنية جيدة
5. عند تخزين الإطارات الجديدة يراعى إتباع تعليمات الشركات الصانعة بخصوص أسلوب التخزين.
6. أن تكون أرضيات المحل من الترابيع الخرسانية المسلحة تسليح خفيف مع عمل فواصل بينها أو من أي مادة أخرى تكون مناسبة.
7. أن تكون جميع التمديدات الأرضية داخل أنابيب مقاومة لتسرب المياه والزيوت .
8. أن تكون الحوائط الخارجية للمحل معزولة ضد الحرارة مع ضرورة توافر فتحات للتهوية.

4-3 الورش الصناعية :

وتشمل ورش النجارة، الحدادة، الألومنيوم، صناعة الأثاث، الأواني الفخارية، ميكانيكا المعدات الثقيلة وسمكرة وبوية السيارات.

1-4-3 اشتراطات الموقع:

1-1-4-3 الموقع:

أن تكون الورش الصناعية ضمن مجمعات داخل مخططات الورش أو المناطق الصناعية المعتمدة ضمن المخططات الهيكلية للمدن والقرى .

2-1-4-3 الحد الأدنى للمساحة:

كما ما هو وارد في المخططات المعتمدة من الجهة المختصة .

3-1-4-3 الارتدادات:

أ- لا تقل الارتدادات على الشارع الأمامي عن (6) أمتار تخصص كمواقف للسيارات أو حسب نظام البناء في المنطقة.

ب- لا تقل الارتدادات عن الشوارع الفرعية والمجاورين عن (3) أمتار.

4-1-4-3 مواقف السيارات

يتم تهيئة الارتدادات الأمامية كمواقف للسيارات .

2-4-3 اشتراطات عامة :

- أ- أن تكون المداخل والمخارج على الشارع التجاري فقط .
- ب- ألا يكون بالمنشأة أية مخالفة لرخصة البناء .
- ج- أن لا يؤثر النشاط المطلوب الترخيص به على سلامة المبنى .
- د- لا يسمح بتغيير النشاط ، أو إضافة نشاط جديد ، أو تعديل مساحة الورشة سواء بالإضافة أو النقص إلا بعد الرجوع إلى البلدية المختصة والحصول على موافقتها وتعديل الرخصة تبعاً لذلك .
- هـ- يمنع استخدام الورشة كسكن للعمال أو أن تكون متصلة بسكن العمال .
- و- يمنع استخدام الأرصفة في أية أنشطة خاصة بالورشة .

3-4-3 اشتراطات فنية:

- أ- أن يكون المبني من دور واحد (أرضي فقط) ولا يزيد ارتفاعه عن (6 م) أمتار.
- ب- يمكن عمل الحوائط من المباني (البلوك) والسقف من الحديد حسب الأصول الفنية واستخدام العزل الحراري للسقف والجدران مع العناية بتناسق الواجهات مع الجوار.
- ج- يجب أن تكون الحوائط جهة الجوار مصمتة ولا يسمح بعمل أية فتحات فيها .
- د- تتم تغطية الجدران الداخلية بمواد سهلة التنظيف وغير قابلة لامتصاص الزيوت.
- هـ- تزود أماكن العمل بمراوح لشطف الهواء وتجديده .
- و- أن تكون الأرضيات من ترابيع خرسانية في حدود 2×2 متر مع عمل فواصل بينها وميول مناسبة للصرف .
- ز- عند تمديد كابلات أرضية يجب أن تمتد داخل مواسير مقاومة لتسرب المياه والزيوت.
- ح- الالتزام باشتراطات السلامة وتعليمات الدفاع المدني .

4-4-3 التشغيل والصيانة

- أ- أن يكون نشاط الورشة محصورا فيما هو مرخص به فقط .
- ب- إجراء صيانة دورية لجميع الأجهزة والمعدات الموجودة بالورشة وكذلك جميع التوصيلات الكهربائية والميكانيكية والتأكد من سلامتها وصلاحياتها .
- ج- في حالة تخزين مواد أولية بالورشة بغرض الاستخدام فيجب مراعاة الأسلوب السليم في التخزين حسب تعليمات الشركة الصانعة .
- د- توفير أنظمة السلامة وإطفاء الحريق حسب تعليمات الدفاع المدني وبما يتفق ونوع النشاط .
- هـ- يحق للبلدية المختصة إغلاق أو وقف نشاط الورشة في حالة عدم الالتزام بأجراء الصيانة الدورية للمعدات والتوصيلات لما يشكله ذلك من تهديد لسلامة العاملين .
- و- لا يسمح بتشغيل عمالة غير نظامية أو ليست على كفاءة صاحب الورشة أو في مهنة غير المهنة التي استقدم العامل للعمل فيها .
- ز- يجب ألا تتجاوز مواعيد العمل بالورشة المواعيد الرسمية المحددة من قبل الجهات المختصة .

5-3 الورش الفنية الخفيفة:

يقصد بالورش الفنية الخفيفة التي يغلب على طبيعتها عملها الصيانة والإصلاح والتركيب لأجزاء وأجهزة منفصلة مثل الورش الآتية وما يماثلها:

- أ- ورش تنفيذ أعمال الديكور الخشبي.
- ب- ورش أعمال النيون والإعلانات
- ج- ورش تركيب زجاج السيارات
- د- ورش تنجيد فرش السيارات

1-5-3 أشتراطات الورش الفنية الخفيفة في المواقع المنفصلة:

1-1-5-3 الموقع:

- أ- أن يكون الموقع على شارع تجاري لا يقل عرضه عن (20 م)
- ب- أن يكون المبني منفصل من دور واحد (أرضي فقط) ولا يوجد به استخدام سكني.
- ج- ألا تقل المسافة بين كل موقع وآخر له نفس الاستخدام عن (100) مائة متر.

2-1-5-3 المساحة:

لا تقل مساحة الورشة عن (100 م²) مائة متر مربع .

3-1-5-3 الارتدادات:

- أ- لا يقل الارتداد الأمامي عن (6 م) ستة أمتار تخصص كمواقف للسيارات أو حسب نظام البناء في المنطقة .
- ب- الارتداد الجانبي لا يقل عن (3 م) ثلاثة أمتار .

4-5-3 اشتراطات عامة:

- أ- أن يكون المبني من الخرسانة المسلحة أو أن تكون الحوائط من البلك الخرساني المعزول والسقف عبارة عن هنجر حديدي غير ظاهر على الواجهة .
- ب- أماكن العمل يجب أن تكون مغلقة وأن تستخدم الطرق الفنية اللازمة لمنع الضجيج للمباني المجاورة (استخدام عوازل الصوت للجدران والأسقف).
- ج- جميع الأعمال تتم داخل الورشة ويمنع استخدام الرصيف للعمل.
- د- يلزم رصف الارتداد الأمامي وتشجير

4- إجراءات واشتراطات الترخيص للورش المهنية :

1-4 رخصة الإنشاء

1-1-4 يتم تقديم طلب إقامة المشروع إلى البلدية المختصة.

2-1-4 تقوم البلدية بدراسة الطلب من حيث استيفاء الموقع للاشتراطات المطلوبة وفي حالة عدم وجود ملاحظات يتم منح الموافقة الابتدائية علي إقامة المشروع وتستكمل إجراءات الترخيص.

3-1-4 تقدم للبلدية المخططات المعمارية الابتدائية لكامل المشروع بمقياس رسم مناسب علي أن تكون معدة ومعتمدة من قبل مكتب استشاري مؤهل لدي البلدية وتشمل المخططات الآتي:

أ- الموقع العام موضحا عليه جميع الأبعاد والطرق المحيطة والمجاورين والارتدادات.

ب- المساقط الأفقية للمشروع موضحا عليها توزيع الخدمات واتجاه الحركة والمداخل والمخارج.

ت- الواجهات والقطاعات الرئيسية.

4-1-4 بعد قيام البلدية بمراجعة المخططات الابتدائية والتأكد من توفر جميع الاشتراطات المطلوبة واعتمادها تقدم المخططات النهائية لكامل المشروع بعد أخذ جميع المعايير التصميمية الموضحة بهذه اللائحة في الاعتبار وذلك وفقاً للآتي:

أولاً- المخططات المعمارية:

أ- مخطط الموقع العام موضعاً عليه أبعاد الأرض والشوارع المحيطة والارتدادات عن الشوارع والمجاورين وأبعاد المبنى وموقعه ومواقف السيارات والمداخل والمخارج وبمقياس رسم لا يقل عن (200/1)

ب-مخططات المساقط الأفقية موضعاً عليها جميع الخدمات الموجودة بالمشروع والمداخل والمخارج والأعمدة ومبيناً عليها جميع الأبعاد والمقاسات والمحاور والمناسيب المختلفة داخل الموقع ومواد التشطيب والأبواب والشبابيك وبمقياس رسم لا يقل عن (100/1)

ج-مخططات جميع الواجهات الخارجية موضعاً عليها كافة الأبعاد والمناسيب اللازمة ومواد النهو الخارجي.

د- مخططات القطاعات الرئيسية (لا تقل عن قطاعين) موضعاً عليها الأبعاد والمناسيب والارتفاعات ومواد نهو الحوائط والأرضيات والأسقف وطرق الحماية من الرطوبة والحرارة، بمقياس رسم لا يقل عن (100/ 1)

هـ- مخططات مساقط ميول الأسطح وتصريف الأمطار بمقياس رسم لا يقل عن (100/1)

و- مخططات تفصيلية للأجزاء المهمة بالمشروع بمقياس رسم لا يقل عن (20/1)

ثانياً - المخططات الإنشائية:

أ- مخططات المساقط الأفقية للأساسات لجميع عناصر المشروع بمقياس رسم لا يقل عن (100/1) موضحاً عليها الآتي:

- الأبعاد والمحاور (على أن تكون متطابقة مع الأبعاد والمحاور على المخططات المعمارية).
- رموز وأبعاد القواعد والأعمدة وجداول التسليح.
- تفاصيل كاملة لنماذج القواعد والأعمدة والتسليح واجهادات الخرسانات.
- توضيح نوع الأسمنت المستخدم في الأساسات والأجزاء الخرسانية أسفل منسوب سطح الأرض.
- إجهاد التربة المراعى في تصميم الأساسات والأحمال المتحركة والرياح المأخوذة في الاعتبار.
- قطاعات انشائية توضح حديد التسليح للكمرات الأرضية ورقاب الأعمدة والقواعد والكمرات الرابطة بينها وكافة البيانات الإنشائية لهذه العناصر.

ب- مخططات الإنشاءات أعلى الأساسات موضحاً عليها الهياكل والأسقف والجسور الرئيسية والثانوية أيا كانت (معدنية أو خرسانية) على أن تشمل هذه المخططات الآتي:

- جداول التسليح.
- كيفية توزيع حديد التسليح.

- التفاصيل الإنشائية والقطاعات التوضيحية لأكثر من جزء رئيسي بمقياس رسم لا يقل عن (20/1)
- مخططات خزانات المياه العلوية والأرضية (إن وجدت) .
- مخططات تفاصيل بيارات الصرف ومصائد الشحوم (إن جدت) .
- مخططات إنشائية للأسوار وغرفة الكهرباء وأية ملاحق أخرى .

ثالثاً- المخططات الصحية:

- أ- مخططات تمديدات تغذية وصرف المياه لكافة عناصر المشروع والخدمات الملحقة بها بمقياس رسم لا يقل عن (100/1)
- ب- مسقط أفقي عام يوضح كافة التمديدات الصحية والصرف والتغذية وأماكن خزانات المياه وخزانات مخلفات الشحوم والزيوت وخزانات تجميع وصرف المياه بمقياس رسم لا يقل عن (100 / 1)
- ج- مخططات التفاصيل اللازمة لوحدات معالجة المياه المختلطة بالشحوم والزيوت والتعليمات الخاصة بطريقة تنفيذها بمقياس رسم مناسب.

رابعاً- المخططات الميكانيكية:

- أ- مخططات التكييف والتهوية لجميع عناصر المشروع مدعمة بالجدول التوضيحية والتفاصيل اللازمة بمقياس رسم مناسب،
- ب- مخططات توضح أماكن المعدات الميكانيكية والرافعات الهيدروليكية وطريقة تثبيتها وأبعادها والتعليمات الخاصة بعملها.

خامساً- المخططات الكهربائية:

- أ- مخططات المساقط الأفقية لأعمال الإنارة لجميع عناصر المشروع موضحاً عليها وصف الوحدات ودوائر الإنارة والتغذية بمقياس رسم لا يقل عن (100/1)
- ب- مخططات المساقط الأفقية لدوائر القوي لعناصر المشروع موضحاً عليها مواقع البراييز ومسارات الكابلات ومواصفاتها بمقياس رسم لا يقل عن (100 / 1)
- ج- مخططات توضح طريقة تغذية الأجهزة والمعدات ومراكز التحكم ولوحات التوزيع ومسارات خطوط التغذية والأحمال الكهربائية.
- د- مخططات الإنارة الخارجية وإنارة الموقع العام والأسوار موضحاً عليها نقاط التغذية ودوائر الإنارة ومسارات الكابلات.
- هـ- مخطط الموقع العام موضحاً عليه لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية ومسارات الكابلات وأحمال جميع اللوحات ومخطط الخط الواحد SINGLE LINE .DIAGRAME

- و- مخططات توضح تفاصيل لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية ومقاسات أجهزة الحماية ومقاسات الكابلات وأنواعها وحمل كل دائرة.
- ز- مخطط يوضح نظام التأريض العام ومكونات الشبكة الأرضية ومواصفاتها.

سادساً- مخططات الأمن والسلامة:

- أ- مخطط يوضح عليه نظام الوقاية من الحريق وبوابات ومخارج الطوارئ وأماكن توزيع طفايات الحريق اليدوية مع بيان نوعها وحجمها.
- ب- مخططات لنظام الحريق آلياً (في حالة أن يتطلب الأمر ذلك) موضحاً مصادر المياه المستخدمة وطريقة إطفاء الحريق سواء عن طريق الرشاشات الأتوماتيكية أو عن طريق حنفيات الحريق (Hydrant) وأماكن كبائن خراطيم الحريق. علي أن تعتمد هذه المخططات مسبقاً من الدفاع المدني.

5-1-4 تقديم عقد إشراف موقع مع أحد المكاتب الاستشارية المؤهلة لدي البلدية المختصة للإشراف علي تنفيذ المشروع وينص فيه علي أن علي المكتب متابعة وفحص جميع الأعمال التي يقوم بها المقاول المنفذ والتأكد من مطابقتها لهذه الاشتراطات وإجراء الاختبارات اللازمة بعد التنفيذ للتأكد من الوصول إلي مستوى الجودة المطلوب وتزويد البلدية بتقرير دوري عن تنفيذ المشروع وأن المكتب سيقوم بتحمل تبعة أية مخالفات قد تحدث أثناء التنفيذ أو عدم وصولها للمستوي المطلوب وأن عليه إبلاغ البلدية عن أية مخالفات قد تحدث في حينه بإشعار كتابي.

6-1-4 بعد استكمال جميع المتطلبات أعلاه ومراجعة واعتماد المخططات النهائية تقوم البلدية بمنح صاحب المشروع رخصة البناء.

2-4 رخصة التشغيل:

1-2-4 تمنح رخصة التشغيل للمشروع بعد انتهاء التنفيذ لجميع الأعمال حيث يقوم المكتب الهندسي المشرف علي التنفيذ بإعداد تقرير يوضح فيه مسؤوليته عن جميع النواحي الفنية والإنشائية التي نفذت ويقدم هذا التقرير بخطاب رسمي (عن طريق صاحب العمل) إلى البلدية المختصة .

2-2-4 يقوم مندوب البلدية بمعاينة المشروع على الطبيعة للتأكد من سلامة التنفيذ ومطابقته للشروط والمواصفات الواردة بهذه الاشتراطات وإعداد تقرير بذلك .

2-2-4 في حالة عدم وجود ملاحظات على المشروع يتم استيفاء الرسوم المقررة ومن ثم إصدار رخصة التشغيل المطلوبة .

4-2-4 تجدد رخصة التشغيل كل سنتين من قبل البلدية المختصة بعد التأكد من تحقيق المتطلبات والمواصفات الواردة بهذه الاشتراطات .